

المنظومة القانونية للمرفق العام الإلكتروني في الجزائر

The Legal System of E-Public Facilities in Algeria

د. سامية يتوجي *

كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، samia.yattoudji@univ-
biskra.dz

تاريخ الاستلام: 2021/09/07؛ تاريخ القبول: 2022/12/30؛ تاريخ النشر: 2022/12/31

ملخص:

إن تحول نظام الإدارة العمومية التقليدية إلى الصيغة الإلكترونية، يستلزم بالضرورة سن قواعد قانونية جديدة تتضمن مفاهيم مستحدثة تتلاءم مع متطلبات البيئة الرقمية، لمصطلحات مثل: الإدارة العمومية والمرفق العام والخدمة العامة والعمل الإداري والموظف الإداري والقرارات والعقود الإدارية. وذلك من أجل تمكين المواطن من الوصول السريع والكفاء والسهل وغير المكلف ماليا ولا محدد زمنيا بأوقات العمل الرسمية، للمعلومات والوثائق والخدمات الإدارية التي يحتاجها. بما من شأنه توفير المزيد من الشفافية والجودة للمؤسسات الحكومية، وتحسين العلاقة بين الإدارة والمواطن وإعادة تأهيل المرافق العمومية الإدارية، وتعزيز ثقة واقتناع المواطن بمؤسسات الدولة. وهي الأهداف التي تسعى الجزائر لتحقيقها من خلال رقمنة المرافق العامة فيها.

كلمات مفتاحية: الإدارة العمومية الإلكترونية في الجزائر؛ المرفق العام الإلكتروني؛ العمل الإداري الإلكتروني؛ الخدمة العامة الإلكترونية؛ المستلزمات/ البنية القانونية.

Abstract:

The transformation of the traditional public administration system into an electronic formula necessarily requires the enactment of new legal rules that include new concepts that fit the requirements of the digital environment, for terms such as: Public Administration,

Public Utility, Public Service, Administrative Work, Administrative Officer, Decisions and Management Contracts. In order to enable citizens to have a quick, efficient, and easy, and inexpensive, time-bound access to the information, documents and administrative services they need. This will provide much greater transparency and quality to government institutions, as well as, enhance the citizen's relationship with the administration. These are the goals that Algeria is pursuing by Digitizing its Public Facilities.

Keywords: e-public administration in Algeria; e-public facility; e-administrative work; e-public service; legal structure/system.

المقدمة:

إن التحول من التنظيم الإداري التقليدي إلى تنظيم الاتصالات الإلكترونية؛ شأنه شأن أي مشروع آخر، يحتاج إلى تهيئة البيئة المواتية لطبيعة عمله، من حيث هو عملية متعددة الجوانب والمفاهيم والممارسات والتي تستلزم إجراء تغييرات كثيرة وواسعة تشمل نوعية العاملين والأجهزة المستخدمة وطرق الأداء الإداري، من حيث أنها تتيح للمواطن أن يتعامل مع ما يمكن اعتباره موظف إداري عام إلكتروني، خاصة وأن إدارة الخدمات العامة ذات الطبيعة الإلكترونية التي تقدمها المرافق العامة الإلكترونية أو الإدارة العامة الإلكترونية من خلال شبكة الإنترنت لها خصوصيتها ومقوماتها المميزة، لذلك فإن إنشاءها وبناءها يستلزم وجود عدد من المستلزمات والمتطلبات القاعدية، التي تتباين في طبيعتها بين التقني والإداري والقانوني والبشري والسياسي والأمني والاقتصادي والاجتماعي، حتى تكون إدارة عامة الكترونية فعالة للمرافق العامة، موجّهة لخدمة المواطن والمجتمع والدولة على السواء⁽¹⁾.

ولدى التركيز على المستلزمات القانونية منها، يثبت واقعا أن غياب الإطار القانوني المنظم لعمليات التحول الإلكتروني للإدارة العمومية، من شأنه يقوض أسسها، لذلك يتوجب على أي دولة، بما فيها الجزائر، تتجه لرقمنة الخدمة العامة والمرفق العام

(1) سامية يتوجي، "أطر رقمنة الإدارة الإلكترونية في مشروع الجزائر الإلكترونية 2013"، مجلة معارف: قسم العلوم القانونية، جامعة ألكلي محند أولحاج - البويرة، العدد 18، السنة التاسعة، جوان 2015، ص 208.

والإدارة العامة لديها، أن تقوم بصياغة مشروع قانوني متكامل، يضمن المتابعة الدورية الكفيلة بحماية خطوات التحول الإلكتروني داخل الإدارات والمؤسسات العمومية من جهة، والحفاظ على عنصري الخصوصية والهوية لأشخاص متلقي وطالبي الخدمة العامة الإلكترونية (المواطنين)، من خلال قوانين حماية صارمة لتداول المعلومات من جهة أخرى ⁽¹⁾.

في هذا السياق، يتم طرح الإشكالية الرئيسية التي مفادها: *هل استطاعت الجزائر أن توفر بشكل كاف وكفاء، المستلزمات/المنظومة القانونية التشريعية والتنظيمية الضرورية لتمكينها من تحويل المرفق العام فيها إلى الصيغة الإلكترونية؟* وهي الإشكالية التي يمكن أن يستنبط منها عدد من الأسئلة الفرعية التالية:

- فيما تتمثل أهم المفاهيم والأطر التشريعية التقليدية في لإدارة المرفق العام التي يجب أن تعاد صياغتها لكي تتلاءم مع البيئة الرقمية؟

- وما هي أهم النصوص القانونية على اختلاف تدرجها، التي تشكل في مجموعها المنظومة القانونية للمرفق العام الإلكتروني في الجزائر؟

- وتطبيقا لمقتضيات المنظومة القانونية لرقمنة الإدارة العمومية في الجزائر، ما هي أهم الإنجازات التي تم التوصل إليها فعليا على أرض الواقع من حيث المرفق العام الإلكتروني، ومن بينها نظام العدالة الإلكترونية؟

من أجل الإلمام بما تتطلبه هذه الأطر الإشكالية من عناصر بحثية تستوفي الإجابة عنها، تم تقسيم هذه الدراسة إلى عنوانين بحثيين رئيسيين، تطرق الأول منهما إلى البنية القانونية لعمليات رقمنة المرفق العام في الجزائر، في حين ركز الثاني على واقع المرفق العام الإلكتروني في الجزائر من خلال تتبع أهم الإنجازات التي تم تحقيقها فعليا.

أولا: البنية القانونية لرقمنة المرفق العام في الجزائر

تعتبر إدارة العمومية الإلكترونية جزءا من الاستراتيجية العامة للإصلاح الإداري

(1) عبد الكريم عشور، "دور الإدارة الإلكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والجزائر"، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2009-2010، ص160.

الذي تحاول الدول تحقيقه، ومدخلا مهما لتطوير وعصرنة المرافق العامة، من خلال اعتمادها على تطوير تكنولوجيا ونظم المعلومات المختلفة واستغلالها بهدف تسيير مختلف الأعمال الإدارية للمواطن مع الأجهزة والمؤسسات الإدارية والحكومية المتعددة، وتبسيط الإجراءات والعمليات الإدارية التي تضمن حصول المواطنين على الوثائق والقرارات والخدمات الإدارية المختلفة، بالإضافة إلى مساعدة أجهزة الدولة وهيئاتها على اتخاذ القرارات المناسبة والصحيحة⁽¹⁾.

ويثبت أن التأسيس لبنية تحتية قانونية قاعدية لإنشاء إدارة عمومية إلكترونية⁽²⁾، يتضمن إصدار قوانين وأنظمة وإجراءات تسهل التحول الإلكتروني لنظام الإدارة العمومية التقليدية؛ والذي يستلزم معه واقعا؛ استنباط قواعد قانونية جديدة واستخدام مفاهيم مستحدثة الكترونيا لإضفاء المشروعية والمصادقية على العمل الإداري⁽³⁾.

على أن المستلزمات القانونية الأساسية لرقمنة الإدارة العمومية، تتحدد في إصدار القوانين والأنظمة والإجراءات التي تسهل التحول نحو الإدارة الإلكترونية وتلبي متطلبات التكيف معها، خاصة وأن معظم التشريعات والقوانين المنظمة للإدارة العامة

(1) عيسى قروش، "مطبوعة بيداغوجية: دروس في مقياس الإدارة العمومية الإلكترونية"، موجهة لطلبة السنة الثانية ماستر تخصص تسيير عمومي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف - المسيلة، 2017-2018، ص 02.

(2) تولى البنك الدولي تعريف مصطلح الإدارة العمومية الإلكترونية بأنها: "عملية استخدام المؤسسات الحكومية لتكنولوجيا المعلومات مثل شبكة المعلومات العريضة، وشبكة الانترنت، وأساليب الاتصال عبر الهاتف المحمول، والتي لديها القدرة على تغيير وتحويل العلاقات بين المواطنين ورجال الأعمال ومختلف المؤسسات الحكومية، وهذه التكنولوجيا يمكنها أن تحقق عددا كبيرا من الأهداف، مثل تقديم خدمات أفضل للمواطنين، وتحسين التعامل والتفاعل مع رجال الأعمال ومجتمع الصناعة، وتمكين المواطنين من الوصول للمعلومات، مما يوفر مزيدا من الشفافية وجدارة أكثر كفاءة للمؤسسات الحكومية، كما أن نتائج هذه التطبيقات يمكن أن تؤدي إلى تحجيم الفساد وزيادة الشفافية وتعظيم العائد العام وتخفيض النفقات، وزيادة قناعة المواطن بدور المؤسسة الحكومية في حياته".

عيسى قروش، المرجع السابق، ص 16.

(3) أمينة بن حامد، "الحكومة الإلكترونية - تجربة الجزائر للتحول نحو حكومة إلكترونية"، مذكرة ماستر، تخصص: تنظيمات سياسية وإدارية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2013، ص 22.

قد نشأت في بيئة تقليدية، وأسست للعمل الإداري وفقا لمعايير الانتقال واللقاء المباشر بين الموظف وطالب الخدمة العامة، والاعتماد على شهادات الاثبات الورقية الموثقة⁽¹⁾.

على أساس من ذلك، يجب أن تتولى التشريعات والقوانين تنظيم عمليات رقمنة الأعمال الإدارية الصادرة عن المرفق أو الإدارة العمومية، من خلال ضبط الأطر القانونية التالية:

- منح المواطنين الحق في الحصول على المعاملات الادارية والخدمات العامة بوسائل الكترونية باستثناء ما يشترط قانونا حضور المعني بالخدمة شخصا إلى الإدارة المختصة لتلقيها؛

- النشر الإلكتروني للقوانين والقرارات والمعلومات والبيانات والاعلانات الادارية؛

- تحميل نماذج المعاملات الإدارية الأكثر استخداما على شبكة الانترنت؛

- تمكين المواطنين من تقديم التصاريح المالية والتجارية الكترونيا وفق شروط تحدد تعاقديا⁽²⁾؛

- التنظيم القانوني لكل من نشر المعلومات والسر المهني؛ ورسوم استخدام المواقع الإلكترونية؛ وضمان حقوق الأطراف المعنية بالعمل الإلكتروني؛ وتجريم انتهاك الخصوصية الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني؛ وحماية الملكية الفكرية في البيئة الرقمية؛ والتجارة الإلكترونية؛ وجرائم الكمبيوتر⁽³⁾.

يضاف إلى ذلك، ضرورة تأسيس نظام قانوني كفيل بحماية الإدارة العمومية ذاتها، من مخاطر البيئة الرقمية، خاصة من حيث الأمن الإلكتروني والسرية الإلكترونية، وحماية المعلومات الوطنية والشخصية، وصون الأرشيف الإلكتروني من أهم معضلات العمل الإلكتروني، باعتبار أن عملية الرقمنة تستلزم مبدئيا تطبيق

(1) موسى عبد الناصر ومحمد قريشي، "مساهمة الإدارة الإلكترونية في تطوير العمل الإداري بمؤسسات التعليم العالي"، مجلة الباحث، جامعة محمد خيضر- بسكرة، عدد 09، 2011، ص 91.

(2) عبد الكريم عشور، المرجع السابق، ص 24.

(3) حماد مختار، "تأثير الإدارة الإلكترونية على إدارة المرفق العام وتطبيقاتها في الدول العربية"، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2007، ص 22 و 23.

إجراءات نقل وحفظ ومعالجة كافة المعلومات والوثائق إلكترونيا لتنفيذ متطلبات الإدارة⁽¹⁾.

ومن أجل تحقيق أمن المعلومات بتقليل التأثيرات السلبية على استخدام الانترنت، وإزالة تخوف المتعاملين من مخاطر العمل الإلكتروني، وما يمكن أن يلحقه من أضرار على مصالحهم أثناء المعاملات الإدارية، وجب اتخاذ جملة من الإجراءات هي:

- وضع السياسات الأمنية لتقنيات المعلومات بما فيها خدمة الانترنت؛
 - وضع القوانين واللوائح التنظيمية التي تحد من السطو الإلكتروني وانتهاك الخصوصية المعلوماتية؛
 - تحديد أطر الحماية اللازمة لنظم التشغيل والتطبيقات المختلفة مع ضبط آليات المراقبة والتفتيش لنظم المعلومات والشبكات الحاسوبية؛
 - الاحتفاظ بنسخ احتياطية لنظم المعلومات بشكل آمن بالإضافة إلى تشفير البيانات المحفوظة وتخزينها ونقلها على مختلف الوسائط⁽²⁾.
 - في هذا السياق، يمكن تتبع المنظومة القانونية القاعدية الوطنية، التي تم سنّها في إطار ضبط تحول الإدارة العمومية الجزائرية من التقليدية إلى الإلكترونية، في النصوص القانونية⁽³⁾، المرتبة زمنيا، التالية:
- 1- المرسوم التنفيذي رقم: 257-98 المؤرخ في: 1998/08/25 المتعلق بضبط**

(1) عبد الكريم عشور، المرجع السابق، ص 23.

(2) موسى عبد الناصر ومحمد قريشي، المرجع السابق، ص 92.

(3) تم تتبع وضبط وترتيب النصوص المكونة للمنظومة القانونية للإدارة العمومية الإلكترونية في الجزائر من طرف الباحثة، بناء على البيانات والمعلومات الموجودة في المراجع التالية:

عيسى قروش، المرجع السابق، ص ص 95-97.

عبد الكريم عشور، المرجع السابق، ص 195.

عبد العالي حاحة وشهرزاد مناصرة، "البلديات الإلكترونية كآلية لتحسين الخدمة العمومية المحلية"، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عباس لغرور- خنشلة، العدد 11، جانفي 2019، ص 59.

وتم التأكد من هذه النصوص القانونية باستخدام موقع الأمانة العامة للحكومة المتضمن الجريدة الرسمية.

<https://www.joradp.dz/HAR/Index.htm>

- شروط وكيفيات إقامة خدمات الانترنت واستغلالها⁽¹⁾؛
- 2- القانون رقم: 03-2000 المؤرخ في: 2000/07/05 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالبريد والمواصلات⁽²⁾؛
- 3- القانون رقم: 04-08 المؤرخ في 2008/01/23 المتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية، أكدت المادة 04 منه سعي الدولة لتمكين التلاميذ من اكتساب قدرات علمية ومعرفية للمستقبل ومن بينها تكنولوجيات الإعلام الآلي والاتصال الحديثة⁽³⁾؛
- 4- المرسوم الرئاسي رقم: 223-09 المؤرخ في: 2009/06/29 المتضمن استحداث مؤسسة قاعدية للمنظومة الالكترونية بسيدي بلعباس⁽⁴⁾؛
- 5- القانون رقم: 04-09 المؤرخ في: 2009/08/05 المتضمن القواعد القانونية الخاصة بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتهما⁽⁵⁾؛
- 6- المرسوم الرئاسي رقم: 337-09 المؤرخ في: 2009/10/21 المتضمن استحداث مؤسسة إنجاز أنظمة المراقبة بواسطة الفيديو⁽⁶⁾؛
- 7- المرسوم التنفيذي رقم: 116-10 المؤرخ في: 2010/04/18 المحدد لمضمون البطاقة الالكترونية للمؤمن له اجتماعيا والمفاتيح الالكترونية لهياكل العلاج ولمهنيي الصحة وشروط تسليمها واستعمالها وتجديدها⁽⁷⁾؛
- 8- المرسوم التنفيذي رقم: 210-10 المؤرخ في: 2010/09/16 المتضمن إحداث الرقم التعريفي الوطني الوحيد⁽⁸⁾؛
- 9- القرار المؤرخ في: 2010/07/19 المتعلق بملف طلب بطاقة التعريف الوطنية وجواز السفر البيومتريين الالكترونيين وكيفيات معالجتهما؛
- 10- التعليمات الوزارية رقم: 1599 المؤرخة في: 2011/05/25 المتعلقة بتخفيف

(1) الجريدة الرسمية عدد 63 المؤرخة في: 1998/07/26.

(2) الجريدة الرسمية عدد 48 المؤرخة في: 2000/07/06.

(3) الجريدة الرسمية عدد 04 المؤرخة في: 2008/01/27.

(4) الجريدة الرسمية عدد 39 المؤرخة في: 2009/07/01.

(5) الجريدة الرسمية عدد 49 المؤرخة في: 2009/08/30.

(6) الجريدة الرسمية عدد 61 المؤرخة في: 2009/10/25.

(7) الجريدة الرسمية عدد 26 المؤرخة في: 2010/04/21.

(8) الجريدة الرسمية عدد 54 المؤرخة في: 2010/09/19.

- الملفات الإدارية والإجراءات وتحسين الخدمات الصادرة عن الإدارات؛
- 11-** القرار المؤرخ في: 2011/12/26 المحدد المواصفات التقنية لجواز السفر الوطني البيومتري الإلكتروني؛
- 12-** المرسوم التنفيذي رقم: 12-92 المؤرخ في: 2012/02/28 المتضمن إنشاء المركز الوطني للبطاقة الإلكترونية للمؤمن له اجتماعيا "الشفاء"⁽¹⁾؛
- 13-** المرسوم الرئاسي رقم: 12-263 المؤرخ في: 2012/06/13 المعدل والمتمم للمرسوم الرئاسي رقم: 09-337 المؤرخ في: 2009/10/02 المتضمن استحداث مؤسسة إنجاز أنظمة المراقبة بواسطة الفيديو⁽²⁾؛
- 14-** القرار الوزاري رقم: 2102 الصادر عن وزير الداخلية والجماعات المحلية المؤرخ في: 2012/11/14 المتعلق بتحسين العلاقة بين الإدارة والمواطن وإعادة تأهيل المرافق العمومية الإدارية؛
- 15-** التعليمات الوزارية رقم: 1435 المؤرخة في: 2014/02/13 المتعلقة بالشروع في العمل بالسجل الوطني الأتوماتيكي للحالة المدنية؛
- 16-** القانون رقم: 15-04 المؤرخ في: 2015/02/01 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين⁽³⁾؛
- 17-** القرار الوزاري المشترك المؤرخ في: 2015/04/23 المحدد للوثائق المكومة ملف طلب جواز السفر البيومتري الإلكتروني بالنسبة للمواطنين الجزائريين المقيمين في الخارج؛
- 18-** المرسوم الرئاسي رقم: 15-228 المؤرخ في: 2015/07/22 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بتنظيم النظام الوطني للمراقبة بواسطة الفيديو وسيره⁽⁴⁾؛
- 19-** القانون رقم 15-03 ممضي في 01 فبراير 2015، المتعلق بعصنة العدالة⁽⁵⁾؛
- العدالة⁽⁵⁾؛

(1) الجريدة الرسمية عدد 13 المؤرخة في: 2012/03/04.

(2) الجريدة الرسمية عدد 38 المؤرخة في: 2012/06/24.

(3) الجريدة الرسمية عدد 06 المؤرخة في: 2015/02/10.

(4) الجريدة الرسمية عدد 45 المؤرخة في: 2015/08/23.

(5) الجريدة الرسمية عدد 06، المؤرخة في: 2015/02/10.

- 20-** المرسوم التنفيذي رقم: 15-204 المؤرخ في: 2015/07/27 يتضمن إعفاء المواطنين من تقديم الحالة المدنية المتوفرة ضمن السجل الوطني الآلي للحالة المدنية⁽¹⁾.
- 21-** المرسوم الرئاسي رقم: 15-261 المؤرخ 2015/10/08 المحدد لتشكيلة وتنظيم وكيفيات سير الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها⁽²⁾؛
- 22-** القرار المؤرخ في: 2015/12/10 الذي يحدد تاريخ تداول جواز السفر الاستعجالي؛
- 23-** المرسوم التنفيذي رقم: 15-315 المؤرخ في 2015/12/10 المتعلق بإصدار نسخ وثائق الحالة المدنية بطريقة إلكترونية⁽³⁾؛
- 24-** القرار المؤرخ في: 2015/12/08 المحدد للمواصفات التقنية لجواز السفر الاستعجالي؛
- 25-** المرسوم الرئاسي رقم 16-03 المؤرخ في 2016/01/07، المتضمن إنشاء المرصد الوطني للمرفق العام⁽⁴⁾؛
- 26-** المرسوم التنفيذي رقم: 16-135 المؤرخ في 2016/04/25 المحدد لتنظيم المصالح التقنية والإدارية للسلطة الوطنية للتصديق الإلكتروني وسيرها ومهامها⁽⁵⁾.
- 27-** المرسوم التنفيذي رقم: 16-135 المؤرخ في: 2016/04/25 المحدد لطبيعة السلطة الحكومية للتصديق الإلكتروني وتشكيلها وتنظيمها وسيرها⁽⁶⁾.
- 28-** المرسوم التنفيذي المؤرخ في: 2016/05/05 المحدد لكيفيات حفظ الوثيقة الموقعة إلكترونياً؛
- 29-** القانون رقم 16-03 المؤرخ في 2016/6/19، المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص⁽⁷⁾؛

(1) الجريدة الرسمية عدد 41 المؤرخة في: 2015/07/29.

(2) الجريدة الرسمية عدد 53 المؤرخة في: 2015/10/08.

(3) الجريدة الرسمية عدد 68 المؤرخة في: 2015/12/27.

(4) الجريدة الرسمية عدد 02 مؤرخة في 2016/01/13.

(5) الجريدة الرسمية عدد 26 المؤرخة في: 2016/04/28.

(6) الجريدة الرسمية عدد 26 المؤرخة في: 2016/04/28.

(7) الجريدة الرسمية عدد 37، المؤرخة في: 2016/06/22.

30- المرسوم التنفيذي رقم: 16-188 المؤرخ في: 22/06/2016 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم: 03-232 المؤرخ في: 24/06/2003 المحدد لمضمون الخدمة العامة للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتعريفات المطبقة عليها وكيفية تمويلها⁽¹⁾؛

31- المرسوم الرئاسي رقم: 17-143 المؤرخ في: 18/04/2017 المحدد لكيفيات إعداد بطاقة التعريف الوطنية وتسليمها وتجديدها⁽²⁾؛

32- القانون رقم: 18-04 المؤرخ في: 10/05/2018 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والاتصالات الإلكترونية⁽³⁾؛

33- القانون رقم: 18-05 المؤرخ في: 10/05/2018 يتعلق بالتجارة الإلكترونية⁽⁴⁾؛
الإلكترونية⁽⁴⁾؛

34- قانون رقم: 18-07 المؤرخ في: 10/06/2018 يتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي⁽⁵⁾.

ثانيا: واقع المرفق العام الإلكتروني في الجزائر- الإنجازات

إن تشعب الخدمات والأنشطة والفعاليات التي تقدمها الإدارات الحكومية، وأهميتها بالنسبة للمواطنين والمؤسسات الإدارية معا، حتمت ضرورة تحولها نحو أسلوب الإدارة الإلكترونية من خلال استخدام وسائل وتقنيات إلكترونية حديثة توفر المرونة اللازمة للعمل الإداري، لكن الواقع أثبت أن فكرة الإدارة الإلكترونية تتعدى بكثير مفهوم الميكنة، إلى تكامل البيانات والمعلومات بين الإدارات المختلفة واستخدامها في توجيه سياسات وإجراءات عمل الدولة نحو تحقيق أهدافها، استجابة للمتغيرات المتلاحقة داخليا وخارجيا، الأمر الذي حاولت الجزائر تحقيقه منذ بدء عملية تحولها نحو الإدارة الإلكترونية من خلال "مشروع الجزائر الإلكترونية 2013"، فكان أن شهدت

(1) الجريدة الرسمية عدد 39 المؤرخة في: 29/06/2016.

(2) الجريدة الرسمية عدد 25 المؤرخة في: 19/04/2017.

(3) الجريدة الرسمية عدد: 27 المؤرخة في: 13/05/2018.

(4) الجريدة الرسمية عدد 28 المؤرخة في: 16/05/2018.

(5) الجريدة الرسمية عدد 34 المؤرخة في: 10/06/2018.

في ظل هذه التجربة جملة من التغييرات الملحوظة على طبيعة الخدمة العامة الموجهة للمواطنين، من حيث أنها تؤسس لنهاية الإدارة العامة التقليدية، بما يوفر الكثير من فرص الرشادة الإدارية المركزية والمحلية على السواء⁽¹⁾.

ومن منطلق ضمان إتاحة تقديم الخدمات العامة الحكومية والإدارية بشكل فعال لجميع المواطنين، أخذت الجزائر على عاتقها مهمة تقنين الخدمات الإدارية العامة فيما يشبه إطلاق "ورشة كبرى" لرقمنة الإدارة المركزية والجماعات المحلية⁽²⁾، وقد تم التركيز على وضع أهداف خاصة وأحيانا مشتركة لكل دائرة وزارية، تتعلق عموما باستكمال البنى الأساسية للمعلومات؛ وتنمية الكفاءات الوظيفية البشرية؛ ونشر التطبيقات الإدارية القطاعية إلكترونيا؛ وتطوير الخدمات العامة الإدارية الإلكترونية لفائدة المواطنين والشركات والعمال والهيئات الإدارية الأخرى⁽³⁾.

حيث إنه بتتبع استراتيجية الجزائر في تحولها نحو مفاهيم الحوكمة الإلكترونية والإدارة الإلكترونية والمرفق العام الإلكتروني والخدمة العامة الإلكترونية؛ نجد أنها صاغت ثلاثة عشر (13) محورا رئيسيا، تتحدد في التالي: تسريع استخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال في الإدارة العمومية، وتسريع استعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال في الشركات، وتطوير الآليات والإجراءات التحفيزية الكفيلة بتمكين المواطنين من تجهيزات وشبكات تكنولوجيا الإعلام والاتصال، ودفع تطوير الاقتصاد الرقمي، وتعزيز البنية الأساسية للاتصالات ذات التدفق السريع والفائق السرعة، وتطوير الكفاءات البشرية، وتدعيم البحث والتطوير والابتكار، وضبط مستوى الإطار القانوني، والإعلام والاتصال، وتنسيق التعاون الدولي، وآليات المراقبة والتقييم، وصياغة الإجراءات التنظيمية⁽⁴⁾.

وهي المحاور التي تتبدى تطبيقاتها فعليا على أرض الواقع في مستويات إدارية

(1) سامية يتوجي، المرجع السابق، ص 198.

(2) وسيلة واعر، "دور الحكومة الإلكترونية في تحسين جودة الخدمات الحكومية- حالة وزارة الداخلية والجماعات المحلية -الجزائر"، مداخلة في الملتقى الدولي حول "إدارة الجودة الشاملة بقطاع الخدمات"، جامعة منتوري- قسنطينة، ص 14.

(3) عبد الكريم عاشور، المرجع السابق، ص 131.

(4) عيسى قروش، المرجع السابق، ص ص 80 - 83.

مختلفة، تتحدد أهم أمثلتها في الجدول التالي:

الجدول 1: نماذج عن رقمنة الخدمات العامة ضمن المرافق العامة في الجزائر

القطاع/المرفق	نماذج
الجماعات المحلية (البلدية، الولاية)	* التحول نحو تعميم استعمال الوسائط الالكترونية في المعاملات الإدارية، عن طريق تغيير مفاهيم الخدمة العامة من خلال إدراج تكنولوجيا المعلومات والاتصال في: - تنصيب شبكة حكومية داخلية (RIG)، وهي نظام شامل يتضمن مجموع الوسائل الحديثة للاتصال. - وضع برنامج (IDARA) في مصلحة الموارد البشرية على مستوى الوظيفة العمومي، وتنصيب شبكة معلومات تربط الإدارات مع الهياكل المركزية والمحلية المكلفة بالتسيير التنبؤي للموظفين العموميين. - إطلاق بطاقة التعريف الوطنية وجواز السفر في صيغتهما البيومترية والإلكترونية. - إصدار وسحب شهادة ميلاد إلكترونية ومؤمنة (شهادة ميلاد رقم 13، رقم 12، رقم 12S). - رقمنة وثائق البطاقة الرمادية، عن طريق ملقم يحتوي على قواعد البيانات الخاصة بالبطاقة الرمادية، تتصل به حاسبات موجودة على مستوى كل من الدوائر والدرك الوطني الذي يستعملها في حالة التأكد والمراقبة. - تطوير عملية الاتصالات ونقل المعلومات والإحصائيات أثناء الانتخابات، بين البلديات ومن الدوائر إلى الولايات، أين تُجمع النتائج على المستوى المركزي بالجزائر العاصمة، بما يؤدي إلى توفير الكثير من الجهد والوقت (نموذج البلدية الالكترونية). - التسجيل الإلكتروني للحج. - تنصيب ملقم خاص بالبريد الإلكتروني يعمل على تزويد الدوائر بهذه الخدمة، حيث يتم إرسال الرسائل الإلكترونية مباشرة إلى الهيئة الإدارية المختصة (الدوائر، ديوان الوالي). - إتاحة خدمات على الخط في بعض مؤسسات الخدمة العمومية؛ من شأنه تدعيم شفافية الخدمة، وتوفير المعطيات والدلالات الرقمية لجمهور المواطنين.
البريد والمواصلات	- إنشاء "بوابة المواطن" البوابة الرسمية للحكومة الالكترونية الجزائرية https://www.elmouwatin.dz، أطلقت رسميا في أوت 2010، من أجل السماح للمواطن بامتلاك منفذ مباشر لمجمل الإجراءات الإدارية وقوائم الخدمات الإدارية والمعلومات الموجودة على مستوى المؤسسات الإدارية العمومية والوزارات، والتي تتضمن في إطارها 11 بوابة فرعية، تختص بـ الحالة المدنية؛ الحياة المهنية؛ الصحة؛ السياحة والأسفار؛ التعليم والتكوين؛ الحقوق والواجبات، النقل؛ المؤسسات؛ السكن والعمران؛ عالم الريف؛ الانترنت والتكنولوجيا.

- توفير خدمة الجريدة الرسمية https://www.joradp.dz/HAR/Index.htm، والتي تمكن المواطن من الاطلاع مباشرة على النصوص القانونية من تشريعات ومراسيم وتعليمات وقرارات منشورة في الجريدة الرسمية مع امكانية تحميلها. - توفير خدمات السحب الآلي للأموال والاطلاع على الرصيد، وطلب الصكوك البريدية عن طريق استخدام بطاقة السحب الإلكتروني والشباك الإلكتروني، والحوالة الإلكترونية. - توفير خدمات الحساب الجاري عن بعد، بما فيها من الاطلاع على الرصيد وطلب الصكوك البريدية والحصول على كشف العمليات الحسابية عن طريق شبكة الإنترنت. - توفير خدمة تحويل الأموال عن طريق western Union. - استصدار بطاقة الدفع البريدي "الذهبية"، التي توسع من قائمة الخدمات البريدية التي توفرها وزارة البريد والمواصلات، لتشمل: الاطلاع على CCP، تحويل الأموال من حساب لآخر على الخط، سحب الأموال من آلات الدفع البريدي الإلكتروني، دفع الفواتير على الخط، شحن رصيد الهاتف النقال، تحويل الأموال من الحساب البنكي إلى الحساب البريدي.	
- العمل على الارتقاء بالخدمات المقدمة للطلبة والأساتذة، من خلال الربط بين العديد من الجامعات، وتوفير الشبكة لأساليب جديدة للتكوين مثل: التعليم الإلكتروني، والجامعة الافتراضية، والتعليم عن بعد. - توفير التغطية الكاملة للجامعات والمخابر ومراكز البحث بشبكة الإنترنت، تمشيا مع حاجة القطاع الملحة إلى مواكبة التطور التقني والتكنولوجي. - رقمنة التسجيلات الجامعية لفائدة الطلبة حاملي شهادة البكالوريا الجدد، وفق المراحل التالية: ملئ وإرسال البطاقة الإلكترونية، الاطلاع على نتائج التوجيه، تأكيد التسجيل، الطعون، التسجيلات النهائية. - إعلام الطلبة بإجراءات الاستفادة من الخدمات الجامعية عن طريق البوابات الإلكترونية للجامعات والمراكز الجامعية.	<i>التعليم العالي والبحث العلمي</i>
- اعتماد تقنية التصديق والتوقيع الإلكترونيين في المجال القضائي، وفقا للقانون رقم 15-03، المؤرخ في 01 فيفري 2015، المتعلق بعصنة العدالة، من خلال استحداث مركز شخصية الشريحة للإمضاء الإلكتروني وإنشاء سلطة التصديق الإلكتروني، وتمكين كافة المتدخلين في نشاط القطاع، من إهمار الوثائق الإدارية والمحركات القضائية بتوقيع إلكتروني موثوق، بهدف إتاحة الخدمات القضائية عن بعد. - تمكين المواطن من استخراج القسيمة رقم 03 لصحيفة السوابق القضائية وشهادة الجنسية ممضيتين إلكترونيا، عبر الإنترنت، وعبر الممثلات الدبلوماسية والقنصلية بالخارج. - إتاحة إمكانية للمحامين لسحب النسخة العادية من الأحكام والقرارات القضائية الموقعة إلكترونيا، عبر الإنترنت. - توفير خدمة سحب النسخة العادية للقرارات الصادرة عن المحكمة العليا ومجلس	<i>قطاع العدالة (القضاء/ السجون)</i>

الدولة موقعة إلكترونيا انطلاقا من المجالس القضائية، دون الحاجة إلى التنقل إلى مقر الجهة القضائية المصدرة لها.

- توفير خدمة التصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة بسجلات الحالة المدنية، لتمكين المواطنين من تقديم طلبات التصحيح والوثائق المرفقة بها، عبر الإنترنت أو على مستوى أقرب محكمة أو بلدية وكذا على مستوى الممثلات الدبلوماسية أو القنصليات بالخارج.

- مواصلة رقمنة الملف القضائي في جميع مراحله، بما في ذلك التبادل الإلكتروني للعرائض خارج الجلسات.

- توفير إمكانية تتبع مآل القضايا، والاطلاع على منطوق الحكم عبر البوابة الإلكترونية لوزارة العدل.

- فتح عناوين إلكترونية لاستفادة المواطن من الخدمات القضائية عن بعد، وإتاحة خدمة المصادقة على صحة الوثائق القضائية، الموقعة إلكترونيا والمسحوبة عبر الإنترنت.

- استحداث مركز للنداء، بعنوان قطاع العدالة، قصد التكفل بانشغالات المواطنين والمتقاضين والرد عن استفساراتهم ذات الصلة بالمجالين القضائي والقانوني، من خلال الرقم الأخضر (78-10).

- تمكين مختلف الإدارات والهيئات العمومية من الاطلاع وسحب صحيفة السوابق القضائية (البطاقة رقم 2)، ممضاة إلكترونيا.

- تحسين وسائل التحصيل من خلال اعتماد آلية تحصيل الغرامات والمصاريف القضائية من طرف الجهات القضائية، التي تستند على نظام آلي متكامل وقاعدة معطيات وطنية، مع إقرار التحفيزات في مجال تنفيذ الأحكام القضائية، بتمكين المعنيين من الاستفادة من نظام الدفع بالتقسيط ومن نسبة تخفيض المبالغ المستحقة في حالة التسديد الطوعي.

- إنشاء أرضية للتكوين عن بعد.

- إطلاق أرضية النيابة الإلكترونية e-nyaba، وهي خدمة متاحة لأشخاص الطبيعة الطبيعية أو المعنوية (الإدارات والمؤسسات، الشركات الخاصة والجمعيات...)، المتاحة عبر البوابة الإلكترونية لوزارة العدل، <http://e-nyaba.mjustice.dz/choix.php>.

- تمكين المواطن من التسجيل للاستفادة من خدمة استخراج النسخة الإلكترونية عن بعد، لصحيفة السوابق القضائية (القسيمة رقم 3)، للمدانيين وغير المدانين.

- اعتماد تقنية المحادثة المرئية في تنظيم المحاكمات عن بعد، على الصعيدين الوطني والدولي.

- اعتماد نظام التسيير الإلكتروني للوثائق الإدارية والقضائية وكذا سجلات الحالة المدنية المسوكة على مستوى المجالس القضائية، قصد الاستغلال الأمثل لأرشيف القطاع والمساهمة في تجسيد مبدأ الإدارة الإلكترونية.

- إرسال الوثائق وتبادل المعلومات باستخدام البريد الإلكتروني الداخلي للقطاع.

- تكريس آلية إرسال تقارير الخبرة ممضاة إلكترونيا وتبادل الوثائق بصفة الكترونية، بين الجهات القضائية والمصالح العلمية للضبطية القضائية. - اعتماد آلية إرسال الوثائق والإجراءات القضائية بالطريق الإلكتروني، قصد تمكين الجهات القضائية من إرسال الاستدعاءات إلكترونيا، وإعلام المتقاضين بمآل قضيتهم. - استحداث مصلحة مركزية للبصمات الوراثية، يديرها قاض وتساعدته خلية تقنية، تشرف على عملية إنشاء وإدارة قاعدة المعطيات الوطنية للبصمات الوراثية. - استحداث نظام معلوماتي بيوميتري، يقوم على استغلال خصائص البصمة البيومترية، وقاعدة معطيات بيومترية وطنية لتشمل جميع بصمات المتابعين قضائيا ونزلاء المؤسسات العقابية، من أجل المساهمة في التعرف على الهوية في وقت قياسي وإضفاء المرونة والسرعة على الإجراءات القضائية وكذا تسهيل عملية تسيير المؤسسات العقابية وتفادي حالات انتحال الشخصية. - استحداث نظام آلي يرمي إلى محاربة ظاهرة اختطاف الأطفال، يمكن من الإعلان عن إنذار بحالة اختطاف الأطفال عبر مختلف وسائل الإعلام، قصد النشر الواسع للمعلومة بصفة آنية وعن بعد.	
- مبادرات التحول نحو الصيرفة الإلكترونية التي تقوم على تقديم البنوك للخدمات البنكية التقليدية في صيغة إلكترونية من خلال نظام شبكي يجعل الوصول إليها يقتصر على المنتسبين للبنك فقط. - قام بنك الجزائر بالتعاون مع وزارة المالية وبمساعدة من البنك العالمي بتطبيق نظام الصيرفة الإلكترونية، التي تتحدد طبيعته في كونها: * نظام التسوية الإجمالية الفورية في إطار تحسين الخدمات المصرفية؛ * نظام تسوية المبالغ الإجمالية في وقت حقيقي يتم فيه تسيير التحويلات المالية بصفة مستمرة وعلى الفور دون تأجيل، وعلى أساس إجمالي. - استحداث وسائل إلكترونية لتلقي الخدمات البنكية من بينها: بطاقة الخصم، بطاقة الائتمان، البطاقة الذكية. - التأسيس لنظام المقاصة عن بعد (ACTI) وهو نظام يختص بالمعالجة الآلية لوسائل الدفع العامة المستخدمة في نظام الدفع العام، وصكوك تحويل اقتطاع عمليات السحب والدفع بالبطاقات البنكية. - دخل هذا النظام حيز التنفيذ باشتراك بنك الجزائر وكل البنوك التجارية والمؤسسات المالية ومؤسسة اتصالات وبريد الجزائر عبر كامل فروع ومكاتبه، ويهدف التحسين النهائي للخدمات المقدمة للعملاء، أين يعتمد هذا النظام على التبادل المعلوماتي للبيانات الرقمية والمحاسبية. - تدعيم التحول الرقمي الآمن في القطاع البنكي من خلال مشروع (RIS): الذي يتمثل في إقامة وتأسيس شبكة متخصصة تربط بين مختلف البنوك عبر الوطن، هدفها تبادل الخدمات	القطاع المصرفي والبنكي

المصرفية الإلكترونية وفق شكل مؤمن ومقنن بين مختلف المؤسسات البنكية في الدولة. - امتلاك معظم البنوك الجزائرية لمواقع إلكترونية عبر شبكة الإنترنت؛ تمثل فضاء يتضمن مجموعة من المعطيات المصرفية والبيانات حول السياسة المالية والنقدية وإحصائيات مختلفة.	
- التربية الوطنية: استحداث مبادرات الخدمة العامة الإلكترونية كمدخل لترقية ما يقدم للطلبة خاصة من حيث: * مستوى التعليم النظامي؛ من خلال خدمات ظرفية تتعلق بالإعلان عن نتائج شهادتي التعليم الأساسي والبالوريا على شبكة الهاتف النقال أو على شبكة الانترنت. * مستوى التعليم عن بعد، من خلال تلقي الطلبة المسجلين خدمات إلكترونية عبر الديوان الوطني للتعليم عن بعد، تتعدد بين إمكانية التسجيل وسحب الاستمارة الإلكترونية وتوفير الدروس المقررة وفق المنهج التربوي وفتح فضاء إلكتروني للاتصال والاستعلام، بالإضافة إلى تقديم خدمات تعلم الإعلام الآلي واللغات الأجنبية ومجموعة من الفروض والامتحانات للتحميل إلكترونيا. - التكوين المهني: - الاستفادة مؤسسات التكوين المهني من شبكة الإنترنت، ويهدف الربط الشبكي بين مؤسسات القطاع في برنامج واحد إلى بناء قاعدة معطيات بها شقين: * المعلومات الإدارية والتجهيزات والموارد المالية والبشرية: * المعلومات البيداغوجية المتعلقة بتسيير وهندسة التكوين وكذا رزنامة التكوين والمتربين وقاعات الدراسة والمحاضرات. - مشروع نظام المعلومات يقدم مؤسسات التكوين المهني في خريطة جغرافية رقمية، ويدعمها بدليل حول مختلف التجهيزات بالقطاع وخصائصها التقنية، وبجزء من التحليل للإحصائيات وفقا لمعطيات الرقمية.	التربية الوطنية والتكوين المهني
- عملية إعادة التقييم المشتركين، في إطار بناء قاعدة معطيات وطنية للضمان الاجتماعي. - استحداث بطاقة الشفاء الإلكترونية للتأمينات الاجتماعية، التي تسمح بالتعرف على هوية المؤمن اجتماعيا وذوي الحقوق وتسهيل دفع مستحقاتهم وتعويضاتهم.	الضمان الاجتماعي

المصدر: سامية يتوجي، أطر رقمنة الإدارة العمومية في مشروع الجزائر الإلكترونية

2013، ص ص 223 - 227.

بتتبع مقتضيات الجدول أعلاه، يثبت أنه انطلاقا من قطاعات الحكومة والتعليم العالي والتربية والصحة العمومية والعدالة والمصارف والمؤسسات المالية؛

حاولت الجزائر بجهد تحديث الممارسة الإدارية عن طريق تطبيق نماذج تكنولوجيا المعلومات والاتصال على الهياكل الإدارية؛ وربطها فيما بينها ومع المواطن ضمن نظام شبكي⁽¹⁾، عن طريق ميكنة جميع الأنشطة الإدارية، والحرص على تحديثها باستمرار، سعياً منها لتبسيط استخدامها لجميع المتعاملين، بما يضمن الكفاءة والسرعة في إنجاز المعاملات الإدارية وترشيد استخدام الوقت والجهد واختزالهما قدر الامكان مع ضمان جودة العمل الإداري⁽²⁾، وهي الأطر التي تطمح الجزائر للتوصل إليها، منذ بدئها مشروع الجزائر الإلكترونية، على المستويين الحكومي والإداري.

خاتمة:

أولاً- النتائج البحثية المتوصل إليها:

1. يكتسي موضوع الإدارة العمومية الإلكترونية وتطبيقاتها أهمية بالغة، انطلاقاً من كون تحول الدول نحوه هو رغبتها في ترشيد الخدمة العامة وتحسينها والنهوض بجهودها، بما يؤسس بشكل أو بآخر لتطوير نظام إدارة الحكم والشؤون العامة في الدولة، خاصة وأنه أصبح من الممكن واقعا أن يستبدل العنصر البشري بالحاسوب، بل ويمكن، في بعض الأحيان، أن يحل محل المدراء في إصدار التوجيهات والتعليمات الآلية بناء على برامج يتم تصميمها وتحميلها على الشبكة.
2. كان اتجاه الجزائر نحو إدخال مفهوم الإدارة الإلكترونية كآلية لإضفاء تحسينات جوهرية على طرق أداء الخدمة العامة للمواطنين، وما نتج عنها من تطوير لمهام وأنشطة المنظمات الخدمية الإدارية، دور في إحداث سلسلة من التغييرات على وظائف الإدارة التقليدية.
3. يثبت أن اتجاه الدول عموماً، والجزائر على الخصوص، نحو رقمنة المرافق العامة، هدفه الأساسي التصدي لكافة مساوئ وسلبات الإدارة العمومية بمفهومها التقليدي، وذلك من خلال تحريرها من القيود المادية التي تساهم بشكل أو بآخر في

(1) سامية يتوجي، المرجع السابق، ص 228.

(2) حسين بن محمد الحسن، "الإدارة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق"، بحث مقدم لدى المؤتمر الدولي للتنمية الإدارية حول "نحو أداء متميز في القطاع الحكومي"، معهد الإدارة العامة، المملكة العربية السعودية، 07/04/2009، ص 07.

استشراء الفساد والمحسوبية والبيروقراطية والتعسف الإداري وغيرها، عن طريق التأسيس لـ إدارة بلا ورق، إدارة بلا مكان، إدارة بلا زمان، إدارة بلا تنظيمات جامدة، وهو الاتجاه الذي يجدر بالجزائر أن تستكمل متطلباته على المدى الطويل، من أجل ضمان تحسين الخدمة العامة للمواطن الجزائري.

ثانيا- على أساس ما سبق دراسته، يجدر بالاقتراحات البحثية التالية أن تكون محل مراعاة:

1. ضرورة صياغة المزيد من قوانين جديدة مناسبة أو تعديل القوانين والتشريعات القائمة، لإضافة الشرعية اللازمة من أجل قبول الوثائق والمعاملات الإدارية التقليدية، بما يتلاءم مع بيئة العمل الإداري الإلكتروني، من خلال تقنين المعاملات الحكومية الإلكترونية وتطوير التشريعات القائمة.

2. يجب على الدولة المحافظة على خصوصية وسرية المعلومات والمعاملات الشخصية التي تجمعها الحكومة حول الأفراد والمؤسسات، من خلال سن التشريعات الأساسية لحماية أمن المعلومات، على اعتبار أن ثقة المواطن بالإدارة العمومية الإلكترونية يعتبر عنصرا مهما لنجاحها، خاصة في حالة الخدمات الإدارية التي تستلزم، لتوفيرها، قيام المواطنين بتزويد الهيئة الإدارية أو المرفق العام بمعلوماتهم الشخصية.

المراجع:

- 1) موسى عبد الناصر ومحمد قريشي، "مساهمة الإدارة الإلكترونية في تطوير العمل الإداري بمؤسسات التعليم العالي"، مجلة الباحث، جامعة محمد خيضر- بسكرة، عدد 09، 2011، ص ص 87-100.
- 2) سامية يتوجي، "أطر رقمنة الإدارة الإلكترونية في مشروع الجزائر الإلكترونية 2013"، مجلة معارف: قسم العلوم القانونية، جامعة ألكلي محند أولحاج - البويرة، العدد 18، السنة التاسعة، جوان 2015، ص ص 198-228.
- 3) عبد العالي حاحة وشهرزاد منصرة، "البلديات الإلكترونية كآلية لتحسين الخدمة العمومية المحلية"، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عباس لغرور- خنشلة، العدد 11، جانفي 2019، ص ص 46-58.

- 4) عيسى قروش، "مطبوعة بيداغوجية: دروس في مقياس الإدارة العمومية الإلكترونية"، موجهة لطلبة السنة الثانية ماستر تخصص تسيير عمومي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف - المسيلة، 2017-2018.
- 5) حماد مختار، "تأثير الإدارة الإلكترونية على إدارة المرفق العام وتطبيقاتها في الدول العربية"، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2007.
- 6) عبد الكريم عشور، "دور الإدارة الإلكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والجزائر"، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2009-2010.
- 7) وسيلة واعر، "دور الحكومة الإلكترونية في تحسين جودة الخدمات الحكومية - حالة وزارة الداخلية والجماعات المحلية - الجزائر"، مداخلة في الملتقى الدولي حول إدارة الجودة الشاملة بقطاع الخدمات، جامعة منتوري - قسنطينة.
- 8) حسين بن محمد الحسن، "الإدارة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق"، بحث مقدم لدى المؤتمر الدولي للتنمية الإدارية حول "نحو أداء متميز في القطاع الحكومي"، معهد الإدارة العامة، المملكة العربية السعودية، 01-04/11/2009.
- 9) أمينة بن حامد، "الحكومة الإلكترونية - تجربة الجزائر للتحويل نحو حكومة إلكترونية"، مذكرة ماستر، تخصص: تنظيمات سياسية وإدارية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2013.
- 10) موقع الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية (الأمانة العامة للحكومة): <https://www.joradp.dz>
- 11) موقع وزارة العدل، عصرنة العدالة: تم الاطلاع يوم: 2021/05/14 <https://www.mjjustice.dz/ar/modernisation-2-2-2/>